الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

الوزير

رقم: 11 ا.خ.و./2015 25 ماى 2015

مذكرة
إلى السيّدات و السّادة
رؤساء المؤسسات تحت الوصاية

الموضوع: بخصوص تحضير مشروعي قانون المالية و الميزانية لسنة 2016
المرفقات: المذكرة التوجيهية رقم 529 الصادرة في 11 ماي 2015 للسيّد وزير المالية.

في إطار إعداد مشروعي قانون المالية و الميزانية للسنة المالية 2016، يشرفني أن أوافيكم بنسخة من المذكرة التوجيهية المتعلقة بتحضير مشروعي قانون المالية و الميزانية للسنة المالية 2016 للسيّد وزير المالية، بغية إعداد تقديرات الميزانية للسنة المالية 2016 لمؤسّساتكم، وفق محتوى المذكّرة التّوجيهية و نماذج الجداول المرفقة ، مع ضرورة الأخذ بعين الاعتبار التوجيهات القطاعية الآتية:

أولا- بخصوص ميزانية التسيير:

- ضرورة تحديد و ترتيب العمليات ذات الأولوية و الأهداف المرجوة منها بعنوان السنة المالية 2016 لمؤسساتكم آخذين بعين الاعتبار طاقاتكم الفعلية في إنجازها؛
- الأخذ بعين الاعتبار في تقديرات الميزانية، الحصيلة المالية لسنة 2014 و الحصيلة التقديرية لقفل السنة المالية 2015؛
- الأخذ بعين الاعتبار النفقات الجارية الناجمة عن استقبال و توقّع استقبال الهياكل الجديدة (البيداغوجية و البحثية و الاجتماعية) بعنوان سنتي 2015 و 2016 عبر جدول يبين ما يلي:

- طبيعة المشروع؛
- تاريخ استلامه؛
- مستوى المستخدمين المطلوبين
- النفقات المتوقّعة حسب طبيعتها.

- ضرورة التكفّل بالانعكاس المالي الناجم عن الترقية الداخلية لكافة المستخدمين؛
- إدراج الأثر المالي الناجم عن التوسيع لسنة كاملة لعمليات التوظيف المنجزة خلال السنة المالية 2015؛
- ضرورة التغطية الكاملة للاحتياجات غير القابلة للتقليص؛
- منح الأولوية لإعادة توزيع المناصب المالية الشاغرة و تجنّب اقتراح فتح مناصب مالية جديدة باستثناء تلك التي قدّرتها السلطات العمومية على مستوى مختلف الهياكل المركزية و اللاّمركزية؛
- الإحالة على التقاعد للموظفين الذين تتوفر فيهم الشروط القانونية و التنظيمية؛
- القيام بتعويض منصب واحد (01) من كل ثلاث (03) مناصب شاغرة نتيجة الذّهاب للتّقاعد.
- التّحكم في عمليات التّوظيف بغية التّحكم في مصاريف الموظفين بصفتها مصاريف إجبارية.
- تأجيل اقتناء العتاد و أثاث المكتب على حساب ميزانية التسيير مع تجديد الإعتمادات المالية المخصّصة لسنة 2015؛
- تنظيم حظيرة السيارات و تطهيرها في إطار تطبيق النصوص التنظيمية السارية المفعول؛ مع ضرورة تحيين مقررات التخصيصات النظرية لحظائر السيارات.
- تدعيم ميزانية كل من:
  - الأعمال التطبيقية؛
  - تداريب و تربّصات الطلبة في الوسط المهني (على أساس تقديم برنامج) يحدّد فيه:
    - العدد المعني؛
    - مدة التدريب؛
    - الكلفة اليومية؛
    - الكلفة الإجمالية.

- الدراسات العليا لما بعد التدرج و الطور الثالث؛

- ضرورة ترشيد ميزانية التكوين و تحسين المستوى القصيرة المدى بالخارج لفائدة الأساتذة الجامعيين و الموظفين الإداريين و التقنيين على أساس تقديم برنامج/ مصادق عليه من **قبل الهيئات المختصّة للمؤسّسة**؛
- ترشيد ميزانية التظاهرات العلمية و التقنية على أساس تقديم برنامج مصادق عليه من **قبل المجلس العلمي**؛ مع إعطاء الأولوية للبنى التّحتية القطاعية المتاحة لاحتضان تنظيمها.
- التكفّل بنفقات الصيانة الجارية للأملاك المنقولة و غير المنقولة؛
- إعطاء الأولوية في تسديد الديون للنفقات الآتية:
  - الأعباء الملحقة (الغاز، الكهرباء، الماء، الهاتف، الإيجار، النشر و الإشهار، الانترنت و الانترانت)؛
  - مستحقات شركة الخطوط الجوية الجزائرية؛
- الوفاء بتسديد مساهمات المؤسسات الجامعية و البحثية تجاه المؤسسات و الهيئات الدولية و هذا في إطار النصوص التنظيمية السارية المفعول.

و لا يفوتني إلاّ أن أؤكد لكم على ضرورة <u>تبرير الإعتمادات المالية المطلوبة بعنوان السنة المالية 2016 "دينارا بدينار"</u>، و هذا في إطار تطبيق احكام المادة 25 من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 07 جويلية 1984 المعدّل و المتمّم و التي تنصّ صراحة على انّه "ينبغي ان تبرّر الإعتمادات اللاّزمة لتغطية نفقات التسيير بصفة سنوية و كلية، و لا تخوّل الإعتمادات المفتوحة بعنوان سنة مالية أي حق في تجديدها للسنة المالية التالية". مع ضرورة العمل على ضمان الاستعمال الأمثل للموارد المخصّصة من خلال ترشيد النفقات و مكافحة مختلف أشكال التبذير و السّهر على الحفاظ على نوعية الخدمة العمومية.

ثانيا- بخصوص ميزانية التجهيز:

عند إعداد تقديرات ميزانية التجهيز لسنة 2016 للقطاع (الشّطر الثاني من برنامج توطيد النّمو الاقتصادي(2015-2019)، لا بدّ من الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

- الحصيلة المادية و المالية للبرنامج الخماسي (2010-2014)؛
- الحصيلة المادية و المالية التقديرية لقفل السنة المالية 2015؛

- منح الأولوية لإنهاء البرنامج الجاري و هذا في حدود الغلافات المالية المقرّرة، مع احترام الآجال الزمنية لإنجازها.
- إعداد قائمة المشاريع المرتّبة حسب الأولويات مع جداول تمويلها.
- منح الأولوية لعمليات تطهير مختلف البرامج التنموية القطاعية.
- مضاعفة الجهود لتحسين متابعة وتيرة الإنجاز للمشاريع مع المصالح المعنية، قصد التحكم أكثر فأكثر في آجال إنجازها من جهة، و تفادي تكاليف إضافية من جهة أخرى؛
- تبليغ رخص البرامج للمشاريع التي تتوفر على شروط الانطلاق (توفر الوعاء العقّاري، تحريره من كل العوائق، إتمام الدراسات و الموافقة عليها و كذا نتائج الإعلان عن المناقصات...الخ)؛
- تحديد المشاريع الجديدة في ضوء احترام الأهداف و الوسائل المخصّصة للبرنامج الخماسي الجديد 2015-2019؛
- تحديد حجم عمليات إعادة التقييم لاستكمال البرنامج الجاري إلى نهاية 2015؛
- إعطاء الأولوية للمؤسّسات الوطنية العمومية و الخاصّة لانجاز المشاريع المبرمجة مع اللّجوء إلى استعمال المواد المصنّعة وطنيا؛
- ضرورة الحرص على مطابقة الاقتراحات الميزانياتيّة السّنوية مع البرامج القطاعية المصادق عليها من قبل الحكومة.
- أخذ الحيطة اللاّزمة بغية تجهيز الهياكل الجديدة، من أجل ضمان تشغيلها في آجالها المحدّدة، و باحترام النصوص السارية المفعول لا سيّما في مجال إبرام الصفقات العمومية؛
- تسوية الأملاك العقارية لمؤسساتكم مع تحيينها عند الضرورة لدى المصالح المختصة؛

ثالثا- بخصوص حساب التخصيص الخاص رقم 302.082

عند إعداد تقديرات الميزانية لسنة 2016 في إطار الصندوق الوطني للبحث العلمي و التّطوير التكنولوجي ينبغي العمل على:

- الحرص على تغطية الإيرادات القانونية المحدّدة بموجب النصوص التشريعية و التنظيمية السارية المفعول
- تقديم عرض للإيرادات و النفقات التقديرية بعنوان السنة المالية 2016 للصندوق الوطني للبحث العلمي و التطوير التكنولوجي مع إرفاقه بالجانب المادي و المالي لكل من:

- البرنامج المنجز بعنوان السنة المالية 2014؛
- البرنامج التقديري لقفل السنة المالية 2015؛
- البرنامج التقديري للأعمال التي يتوجّب إنجازها في سنة 2016.

- عرض عن العمليات أو المشاريع المتبقية للإنجاز في إطار حساب التّخصيص الخاص رقم 302.082 مرفق بجدول زمني للإنجاز مع ترتيبها حسب الأولوية
- تفادي التحميل الموازناتي المزدوج لنفس العمليات المراد تمويلها على حساب الميزانية السنوية و على حساب الصندوق الوطني للبحث العلمي و التطوير التكنولوجي؛
- الحرص على الاستعمال الأمثل للمخصّصات المالية الممنوحة لمخابر البحث و مختلف هيئات البحث، و هذا بإعداد و إرسال الحسابات المالية للميزانيات المخصصة في إطار الصندوق الوطني للبحث العلمي و التطوير التكنولوجي في آجالها القانونية، مع السهر على احترام مدوّنة النفقات المحدّدة بموجب القرار الوزاري المشترك (وزارة المالية – وزارة التعليم العالي و البحث العلمي) المؤرخ في 01 مارس 2012.

إنني لأولي الإهتمام الكبير لإيداع تقديرات الميزانية لسنة 2016 لمؤسّساتكم لدى مديرية الميزانية و الوسائل و مراقبة التسيير في خمسة (05) نسخ ورقية (مع تقديمها في سند الكتروني)، و هذا قبل 04 جوان 2015 كآخر أجل مع ضرورة عرضها فيما بعد على مجالس الإدارة أو مجالس التوجيه للتداول قبل 03 جويلية 2015، مع العلم أنّ تقديرات الميزانية المستلمة بعد هذا التاريخ المحدّد سوف لن تؤخذ بعين الاعتبار.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الأستاذ: الطاهر حجار